ولا بحث عنه واما تصوير مفهومه الشامل لنفسه وليس بحثنا الان البحث عبارة عن بيان احوال الشيء واحكامه لا بيان مفهومه قال ورسما يقال الذاتي ما ليس بخارج افول اي عن الماهية مبتدا والذاتي بهذا المعنى الماهية لانها ليست خارجة عن نفسها ويتناول اجزاءها المنقسمة الى الجنس والفصل واما الذاتي بالمعنى الاول اي ادراج الماهية يختص بالاجزاء وبه قوله وربما اشارة الى ان الاطلاق الذاتي على المعنى الاول اشهر قال الاعوارض مشخصة افول يعني ان اوارد الانسان لا تشتمل الا على الماهية الانسانية وعوارض مشخصة خارجة عنها بحيث شخص عن شخص موجبة للمنع عن الاشتراك وقبول عرض الاشتراك وليس تلك العوارض معتبرة في ماهية تلك الافراد بل في كونها اشخاصا معينة ممتازا بعضها عن بعض ومكونة للانسانية تملع ماهية كل فرد من تلك الافراد قال وقولنا متعقبة بالحقايق ليخرج الجنس الخ افول هذا القيد يخرج الجنس مطلقا كما ذكره ويخرج العرض العام ايضا مطلقا ويخرج الفصول البعيدة كالحساس والناطق وقابل الابعاد ويخرج ايضا خواص الاجناس كالماشي فانه وان كان عرضا عاما بالقياس الى الانسان مثلا لا كنه خاصة بالقياس الى الحيوان واما القيد الاخير اعني في جواب ما هو يخرج الفصول مطلقا فربما كانت اوجيدة ويخرج الخواص ايضا مطلقا اسوار كانت خواص الانواع او الاجناس وكان استاذا اخراج الفصول والخواص بالقيد الاخير اولى واما اخراج العرض العام فقد قيل استاذه الى الاول اولى واما استنادة الى الثاني على ما ذكره مع الخاصة المشتركة ايضا في العرضية فسلك الاخراج بقيد واحد قال لانها لا تقال في جواب ما هو افول اما العرض العام فلا يقال في جواب ما هو لانه ليس تمام ماهيته لما هو عرض له ولا في جواب اي شيء هو لانه ليس مميزا لما هو عرض عام له واما الفصل والخاصة فلا يقال في جواب ما هو لانهما ليسا ماهية لما كانا جملا او خاصة له ولا يقال في جواب اي شيء هو لانهما يميزانه فالفصل يقال في جواب اي شيء هو في جوهره والخاصة في جواب اي شيء هو في عرضه واما النوع والجنس فيقالان في جواب ما هو واما النوع فلانه تمام الماهية المختصة لافراده متحققة بالحقيقة واما الجنس فلانه تمام الماهية المشتركة بين افراده متحققة بالحقيقة وسيرد عليك تفاصيل هذه المعاني قال بل بالكل الكلي بقال افول يرد لان مفهوم الكلي هو مفهوم المقول على كثيرين بحيث لا يابى الكلي بل يدل عليه اجمالا او يلفظ المقول على كثيرين بدل عليه تفصيلا لا يقال مفهوم الكلي هو ان صح ان يقال هو على كثيرين ومفهوم المقول على كثيرين ما كان مقولا على كثيرين بالفعل فلا يغني عنه لان دلالة المقول بالفعل على الصلح لان يقال على كثيرين بالقوة ودلالة الاقتراني ليست

معتبرة في التعريفات لانا نقول لم يرد بالمقول على كثيرين في تعريف الكليات الا الصالح لان يقال على كثيرين كما الوارد به المقول بالفعل يخرج عن تعريف الكليات مفهوم ما كلية ليس لها افراد موجودة في الخارج وايد الدهر وانما لا تكون مقولة بالفعل بل بالصلاحية فتكون المقول على كثيرين بمعنى الكلي فيغني عنه قال واما التخصيص بالنوع الخارجي فلانه الخ افول قال قلت ما هو سوال عن الحقيقة والحقيقة الا الموجودات الخارجية فيلزم التخصيص بالنوع الخارجي فلما قلت ما هو سوال عن الماهية وهي اعم من ان تكون موجودة في الخارج او لا وكيف يجوز التخصيص بالنوع الخارجي مع وجوب انحصار الكلي في الخمسة قيل المفهومات التي لم يوجد شيء من افراد هذه التي هي غير تمام ماهيتها كالعنقاء مثلا لا تندرج في غير النوع فلما قلنا خرج عنه لم يعم الكلي في الاقسام الخمسة ولا يجوز ان يقال المعتبر في الكلي ان يكون موجودا في الخارج ولو في ضمن فرد واحد لانا سنوضح ان مفهوم الكلي يتناول الموجود والمعدوم والممكن والممتنع وسيأتي تقسيم الكلي بحسب الوجود في الخارج الى الخمسة الاقسام مع المفهوم الاصلي مع ما هو الموجودات اذ لا كمال يعتد به مع ما هو احوال المعدومات الا ان قواعد العلوم شاملة لجميع المفهومات موجودة او معدومة ممكنة او ممتنعة والمفهوم الاصلي من العلم ان يستعمل مع ما هو احوال الموجودات وقد يستعمل مع ما هو المفهومات الاعتبارية وبيان احوالها واحكامها فان هذه المعرفة قد يحتاج اليها في مع ما هو احوال الموجودات الحقيقية وقد لا قيل ولا الاعتبارات لكل العلمة قال وبين نوع واخ الخ افول هذا القدر اعني كون الجزء تمام المشترك بين الماهية وبين نوع واخ كاف في كونه جنسا وانه اذا كان الجزء مشتركا بين الماهية وبين نوع واخ فقط وكان تمام المشترك بينهما كان جنسا قريبا لهما واذا كان الجزء مشتركا بين الماهية وبين نوعين غير الخرين والانواع اخر وكان تمام المشترك بين الماهية وبين نوعين والانواع الاخر كذلك ايضا جنسا قريبا للماهية وان كان تمام المشترك بينها وبين احد النوعين او الانواع كان جنسا بعيدا لها فالمعتبر في مفهوم الجنس ان يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع واخ سواء كان تمام المشترك بالقياس الى كل ما يشارك الماهية في ذلك الجنس او تسلع عن قريب على هذا المعنى فقوله او لا يكون معناه ان الجزء لا يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من الانواع اصلا فقوله اي جزء مشترك لا يكون جزء مشترك خارجا عنه تفسير لقوله الجزء المشترك الذي لا يكون وراءه جزء مشترك بينهما قال او هذا الكلام وقع في البين افول يعني قوله وربما يقال واما تقسيم تمام المشترك ما ذكره او الاصل الاولى

Copyright Sejong Science University